

سنن البيهقي الكبرى

(15 باب من لم يكره لأحد أن يأخذ من مكاتبه صدقات الناس فريضة ونافلة) .
قال الشافعي C قد كان رسول A لا يأكل الصدقة وأكل من صدقة تصدق بها على بريرة
وقال هي لنا هدية وعليها صدقة